الأمم المتحدة

A/79/495*

الجمعية العامة

Distr.: General
4 October 2024
Arabic
Original: English

الدورة التاسعة والسبعون

البند 75 (أ) من جدول الأعمال

المحيطات وقانون البحار: المحيطات وقانون البحار

رسالة مؤرخة 4 تشرين الأول/أكتوبر 2024 موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لعمان لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أشير إلى الرسالة المؤرخة 24 كانون الثاني/يناير 2024 من الممثلة الدائمة للإمارات العربية المتحدة والمذكرة الشفوية المرفقة بها الموجهة إليكم من وزارة خارجية الإمارات العربية المتحدة بشأن تطبيق نظام خط الأساس المستقيم على سواحل الإمارات العربية المتحدة (A/78/736).

وبناء على تعليمات من حكومتي، أتشرف بأن أحيل طيه مذكرة شفوية من وزارة خارجية سلطنة عمان ردا على مضمون الرسالة المذكورة أعلاه (انظر المرفق).

وأرجو ممتناً تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند 75 (أ) من جدول الأعمال.

(توقيع) خالد **الربخي**
نائب الممثل الدائم
القائم بالأعمال بالنيابة

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في 21 تشرين الأول/أكتوبر 2024.

211024 211024 24-18291 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

مرفق الرسالة المؤرخة 4 تشرين الأول/أكتوبر 2024 الموجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لعمان لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالعربية]

مذكرة شفوية مؤرخة 1 تشرين الأول/أكتوبر 2024 موجهة إلى الأمين العام من وزارة خارجية سلطنة عمان

تشير سلطنة عمان إلى المذكرة الشفوية الموجهة إلى الأمين العام من وزارة خارجية الإمارات العربية المتحدة المرفقة بالرسالة المؤرخة 24 كانون الثاني/يناير 2024 الموجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة للإمارات العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة، بشأن تطبيق نظام خطوط الأساس المستقيمة على سواحلها (A/78/736).

وتؤكد سلطنة عمان على ما تضمنته الرسالة المؤرخة 11 كانون الثاني/يناير 2023 الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لعمان لدى الأمم المتحدة (A/77/705) والرسالة المؤرخة 4 كانون الأول/ديسمبر 2022 الموجهة إلى الأمين العام من وزارة خارجية عمان المرفقة بها، وتعتبر ما تضمنته المذكرة الإماراتية المشار إليها مفتقدة لأي حجج قانونية، علمًا بأن الاتفاقية الحدودية بين سلطنة عمان ودولة الإمارات العربية المتحدة في القطاعات الحدودية من شرقي العقيدات إلى الدارة تم التوقيع عليها في 22 حزيران/يونيه 2002، وليس بتاريخ 22 حزيران/يونيه 2022، كما ورد في المذكرة الإماراتية آنفة الذكر.

وإذ تعتبر سلطنة عمان هذه الوثيقة وثيقة رسمية، فإنها تدعو الأمانة العامة إلى اتخاذ ما يلزم لتعميمها على وفود الدول الأعضاء حسب الإجراءات المعمول بها.